

شرح الكافي 544}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب السلف نعم آآ الان ننتقل الى باب ايضا هو في الحقيقة من البيوع ايها الاخوة ولكن لما اختص السلم بصفات انفرد بها عن البيع يعقد له الفقهاء رحمهم الله تعالى بابا مستقلا - 00:00:01
ولا شك بان بيع السلم يختلف عن سائر البيوع. لان البيع تشتري سلعة فتقدم الثمن وتأخذ المثلث وربما تقدم ماذا؟ وربما يؤجل الثمن وتأخذ السلعة البيع الاجل لكن السلام على عكس ذلك تقدم الثمن وتنتظر السلعة ربما سنة او سنتين او ثلاثة او اكثر او اقل -

00:00:26

اذا ما هو السلم ايها الاخوة وهل السلم هو السلف اولى لا شك بان السلم معناه في اللغة التسليم لماذا سمي سلما لان فيه تسليما لانك تسلم رأس المال في المجلس لماذا؟ للذي تطلب منه عوذا كان - 00:00:55

مثلا الى صاحب مزرعة او صاحب بستان فتأتي اليه فتقول هذه عشرة الاف ريال اريد فيها ماذا خمسمائة صاع من القمح ثم تأتي المواصفات او هذه خمسة الاف ريال اريد فيها الف كيلو من التمر الفلاني. اذا انت - 00:01:19

قدمت له ماذا؟ الثمن ولكن بعد هو النخل لم تخرج ثمرته ولم يثمر بعد. هذا يسمى ببيع الاجل ولا شك ان هذا من محاسن الشريعة الاسلامية. قد يقول انسان لماذا انا اذهب واعطي هذا الشخص المبلغ ثم يعطيني - 00:01:45

ما اريد بعد سنة او سنتين او اكثر او اقل لماذا لا اذهب واشتري هذا ايضا فيه مصلحة. لان ايضا من المزارعين هو من اصحاب المصانع ايضا بل لا تكون عندهم السيولة والاموال - 00:02:07

قال التي يتصرفون بها وتعينهم في ماذا في تسيير اعمالهم. فاذا قدم اليهم المبلغ اعانهم في ذلك فلو ذهب صاحب المزرعة الفلاح الى تاجر فقال يا فلان اقرضني عشرة الاف يقول انا لا اقرضك انا بحاجة اليها - 00:02:23

ليتصرف فيه وبيع واشتري يقول طيب اعطني عشرة الاف على ان اعطيك بعد كذا مثلا الف صائم من الحنطة او ومثلا الف كيلو من التمر فيقول خذ المبلغ اذا هذا فيه عالة لماذا لصاحب العمل ليساعده في تنشأته للانفاق على زرعه للانفاق على اولاده والناس -

00:02:43

من بادوا وحاضرة بعض لبعض وان لم يشعروا خدم اذا السلف معناه التسليم السلام معنا ماذا التسليم والسلف معناه التقديم ايضا؟ لانك تقدم الثمن وتنتظر المثلث والسلف ايها الاخوة هو نفسه معادل لكلمة السلم اي موافق له ويطلق السلف ايضا هناك في باب

القرض كما سيأتي - 00:03:08

ولكن المراد هنا في باب السلم انما هو السلف اذا هل السلم له اصل؟ تجد ان بعض العلماء مثلا وبخاصة المتأخرين يقولون بان السلم جاء على خلاف القياس. كيف على خلاف القياس؟ قالوا لانه بيع معدوم. انت تذهب وتقدم مبلغا من المال فتشتري شيئا غير موجود -

00:03:40

ربما هذا الانسان بعده ما زرع يعني ما وضع البذر في الارض فكيف تشتري شيئا معدوما؟ هذا على خلاف القياس الصحيح بانه ليس على خلاف القياس لانه لا يمكن ان يأتي - 00:04:08

قياس صحيح يعارض نوا صريحا. وقد تكلم العلماء المحققون في هذه المسألة وانظروا لها ودافعوا عنها اذا نعود مرة اخرى اذا قيل

بان السلم جاء على خلاف القياس نحن نقول السلم دليله كتاب الله عز وجل - [00:04:23](#)

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والاجماع فهل هناك حجة اقوى من هذه الحجة اما الكتاب فقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه - [00:04:44](#)

وبذلك فسرهما عبد الله ابن عباس بانها تشتمل على السلام. وعبد الله ابن عباس هو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو ابن عمه والذي دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل ومن معرفة التأويل ان يدرك -

[00:05:02](#)

معاني الايات ويعرف معناها لانه نص على ان ذلك مراد والله تعالى يقول اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى. وقد يكون المؤجل انما هو الثمن كما هو الحال في البيع وربما يكون المثلث وهذا هو السلام. اذا هو احد نوعي التاجين. اذا اول دليل - [00:05:22](#)

على ثبوت السلام هو كتاب الله عز وجل وهو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. وهذا عام يشمل السلم وغيره اما من السنة - [00:05:47](#)

والحديث المتفق عليه حديث عبدالله ابن عباس ايضا رضي الله تعالى عنهما انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال عليه الصلاة والسلام ايا اقرهم على ذلك فقال من اسلف في شيء - [00:06:05](#)

فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم. فليسلف في كيد اذا معنا هذا ان السلم او السلف يجوز في الكيل ويجوز في الوزن او وزن معلوم وانه لا بد من اجل - [00:06:26](#)

وان الاجل لا بد ان يكون معلوما وهناك ايضا ما تظبط به الصفات وهذا مسألة اوله ان شاء الله عندما نبدأ في شرح الكتاب وبيانه. واما الاجماع فاجمع العلماء على مشروعية ماذا؟ السلم. واصل ذلك هو - [00:06:45](#)

كتاب الله عز وجل وسنة رسوله واما ايضا القياس فانه يقتضي ذلك. لان حاجة الناس تقوم الى ذلك فكمن من اصحاب المصانع انت ربما تذهب الى صاحب مصنع فتقول اريد نوعا من الالوان. من القدور - [00:07:05](#)

من مثلا ماذا الابريق؟ وربما تذهب ماذا نوعا من الحديد؟ من النحاس من اي نوع فتدفع له المبلغ على ان يصنع لك ما تريد باوصاف محددة معلومة سترون ايها الاخوة الخلاف في ابواب السلام. وتنوعه وان ضبط المسلم فيه امر من الصعوبة بمكان - [00:07:25](#)

في هذا الزمن اصبح الامر سهلا ميسورا. لماذا؟ لانه الان اصبحت هناك كما تعلمون مقاييس وموازين وهناك ضبط للامور فالمصنع له نظام يسير عليه يصنع انواع مثلا الاجهزة الكهربائية او الادوات المنزلية او الفرش او الاقمشة تجد انها على نسق وانما تعرف -

[00:07:51](#)

هذه الشركة من بلد كذا وصنعتها كذا وتعرف المقياس ما هو؟ فتجد ان هذا اصبح ميسورا سهلا مضبوطا لانه تأتي بمقاييس محدودة ولم يبقى الا ان تطلع الاوصاف الدقيقة وان تنص ايضا على اللون ان يكون من - [00:08:18](#)

البلاد والشركة الفلانية ونوعها كذا وماديتها كذا الى اخره فتضع المواصفات فتجديدها ميسرة امامك. كما لو اردت ان تشتري سيارة هل هي من اليابانية ام الامريكية ام الفرنسية ام غيره؟ فانت تذهب وتضع اوصافك وشروطك والموديل ونوع -

[00:08:39](#)

وماركاتها والمحرك الى اخره. ثم تأخذها كما طلبتها. هذه اوصاف دقيقة لا يرد فيها اشكال اذا السلام ايها الاخوة ايضا تقتضيه المصلحة. اذا كذلك ايضا دليله المنقول والمعقول. ما هي المصلحة تقتضيه - [00:09:03](#)

لان الذي تسلم اليه المبلغ تدفعه اليه هو بحاجة الى ان ينشط تجارته. الى ان يحرك مزرعته. الى ان يزرع الى ان يحرق الى ان يضع البذر الى ان يتابعه الى السقي الى ان ينفق على مزرعته الى اولاده صاحب المصنع ايضا يحتاج وليس كل - [00:09:25](#)

الناس عندهم اموال طائلة يستطيعون ان يديرونها بها اعمالهم في اي وقت. فالناس يتفاوتون اذا السلم لا شك بانه ماذا من البيوع التي جاءت بهذه الشريعة الاسلامية واقترتها وهو نوع خاص من البيع وان الناس بحاجة اليه وليس كما قيل بانه بيع معدوم وانه

يخالف القياس - [00:09:45](#)

على فرض ذلك فهذا مما استثناه الدليل لو قدر ذلك اهلا يمر بنا بان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة ثم رخص في بيع العرايا ان تشتري - [00:10:12](#)

رطب على رؤوس النخل بالتمر الموجود على الارض كما مر بنا. اذا هناك امور استثنيت. ولو اردنا ان نسير وراء هذا الامر لقلنا ايضا هذا ينطبق على الاجارة. لان الاجارة تسلم مبلغا وانت بعد - [00:10:27](#)

ما استوفيت ماذا؟ الاجارة ما سكنت في الدار ولا في الدكان تسلم مبلغا مقدما لمدة سنة وانت بعد ما امضيت كالمدة وكذلك ايضا الجعالة انت من يرد لي كذا فله كذا من يفعل كذا فله كذا - [00:10:44](#)

اذا هذا من الممكن ان يسير في كثير من الاحكام ولكن هذه الشريعة الاسلامية متناسقة هي تقوم على اصول ثابتة مستقرة لا عوج فيها ولا انحراف اذا السلم ما هو السلم؟ عقد على اخصر تعريفاته الاصطلاحية عقد على موصوف - [00:11:02](#)

في الذمة عاقد اذا هو عقد من العيوق العقول لانه بيع والله سبحانه وتعالى امر بالوفاء بالعقود وهذا نوع من عقد على موصوف اذا لا بد ان يكون موصوفا وهذا الموصوف في الذمة. وقد مر بنا ايها الاخوة بان البيع - [00:11:26](#)

على نوعين بيع معاينة تعاينه وتشاهده وبيع موصوف غائب عنك فيعطيك اوصافه فاذا وجدتها منطبقة تماما السلعة وان اختلفت فلك ان ترددها. لانها لم تأتي على الوصف. لكن هذا بيع على موصوف - [00:11:46](#)

الذمة واما البيع فهو بيع على موصوف يعني غائب لا تشاهده ربما يكون في المستودع ربما يكون في منطقة قريبة اما هذا فهو بعد لا يوجد هذا معنى السلم اذا عقد على موصوف في الذمة وهو ايضا بيع من البيوع ولذلك تشترط فيه - [00:12:06](#)

شروط البيوع ثم يضاف اليها شروط ستة وبعض العلماء يجعلها سبعة فيضيف الى شروط البيع لانه يحتاج الولاية احكام والى اتقان لآنك تسلم ما لك الى شخص لم يسلمك البضاعة - [00:12:28](#)

ولكنها غير موجودة قال رحمه الله تعالى السلم ان يسلم عينا حاضرة السلم ان يسلم. ما معنى يسلم من اسلم يسلم ان يسلم؟ من التسليم وليس المراد ولكن معناه من الاسلام ايضا. لان ما هو الاسلام؟ هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد وله بالطاعة. والخلوص من - [00:12:46](#)

لان فيه استسلام وفيه تسليم لله سبحانه وتعالى. اذا السلم هو تسليم. ولذلك بعضهم يقول معنى السلم التسليم والاسلام. نعم ان يسلم عينا حاضرة في عوض موصوفة ان يسلم عينا. اذا هو عين ما منع العين يعني نقد - [00:13:12](#)

ان تسلم نقدا وليس شرطا ان يكون نقدا. ولكن هذا هو ان يسلم عينا حاضرة يعني غير مؤجلة. نعم في عوض موصولة في عوض غير موجود ولكن هناك اوصاف دقيقة ومحكمة - [00:13:35](#)

توضع وصفا لذلك الشيء اناء من الاواني. تصفه وارتفاعه كذا. عمقه كذا عرضه كذا اهو غير مرعب ولذلك سيختلف العلماء يقولون علينا اذا كان اعلاه ظيقا واسفله واسعا او اعلاه واسعا واسفله - [00:13:56](#)

مضيقا او اعلاه واسفله واسعا ووسطه ضيق وهكذا ستجدون مسائل كثيرة يعرض لها العلماء رحمهم الله تعالى وسيضرب لنا المؤلف رحمه الله تعالى امثلة وان لم يستقصي لان المراد اذا عرفنا الاصل ينبغي ان نعرف كل شيء ما تنطبق عليه - [00:14:16](#)

عليه شروط السلف نقول هو سلم جائز وما لا فلا قال في عوض موصوف في الذمة الى اجل. موصوف في الذمة لا بد من الوصف وان يكون في الذمة وان يكون الى اجل لانه لو كان نقدا لما كان سلما - [00:14:38](#)

ومع ذلك ينازع بعض العلماء في هذه المسألة الى اجل يعني لو انه صار حالا هل يجوز ان يسمى سلاما؟ بعض العلماء يخرج على انه يجوز قال وهو نوع من البيع. وهو نوع من البيع لماذا؟ لان فيه ثمن ومثمن - [00:14:57](#)

لان البيع نقول فيها اخطر تعريفاته مبادلة مال بمال وهنا مبادلة مال بمال. فالعين ثمن مال وكذلك السلعة ثمن ايضا. اذا هي عين بعين قال ينقعد بلفظ البيع والسلف. ينقعد بلفظ البيع لانه يقول هنا مثلا اشتريت منه - [00:15:17](#)

الف صاع بخمسة الاف ريال او يقول اسلمت اليك كذا اذا هذا معنى الشراء المراد هنا بالفاظ البيع التي منها الشراء او يقول البائع بعثك الف صاع بخمسة الاف او بعشرة الاف نقدا. اذا هذا صح بلفظ البيع بلفظ الشراء او اسلمت اليه - [00:15:43](#)

او اسلفت الى اخره. هذا معنى يصح يعاني الفقه ايها الاخوة فيه رحابة فيه سعة اذا هو امر واضح ولذلك قلت لكم يعني بعض طلاب العلم وانا يقول الفقه كيف انا استطيع؟ يعني كيف يستوعب مخي او رأسي هذه الاشياء؟ مع التكرار يستوعبها - [00:16:09](#)

يستوعب اكثر منها نعم قال رحمه الله تعالى وتعتبر فيه شروط البيع. وتعتبر في ما هي شروط البيع؟ يذكر ببعضها لعلكم تذكرون اولاً التراضي لا يصح البيع الا عن تراض لا يمكن ان يكره احد لان الله تعالى يقول الا ان تكون تجارة عن تراض - [00:16:32](#)

منكم ويقول عليه الصلاة والسلام انما البيع عن تراض اذا الرضا الشرط الثاني ايضاً ان يكون مقدوراً على تسليمه لا يكون معجوزاً عنه حتى وان كان المسلم في غير موجود نام ولكنه نال مقدور على تسليمه في الوقت المتفق عليه - [00:16:54](#)

وان يكون ايضاً المتعاقدان مكلفان. فلا يكون احدهما مجنوناً ولا صغيراً. وان يكون ايضاً كل من العاقدين جائز التصرف جائز التصرف ان يملك الثمن او المثلن او يكون وكيلاً عنه - [00:17:17](#)

اذا هادم هو ان يكون الثمن معلوماً وان يكون المثلن اي العوض معلوماً هذي شروط مرت بنا وان كان المؤلف رحمه الله تعالى نثرها نثراً ولكن نحن نبهنا عليها اثناء الدراسة ولكنه لما جاء عند الشروط في البيع ذكرها واحد - [00:17:34](#)

واحداً وفصل القول فيه هذه هي شروط البيع فما هي الشروط الزائدة؟ يأتي في مقدمتها الوصف الدقيق لما تريد ان تسلم فيه. ما تقول خذ يا فلان هذا الف ريال واشتري منك مثلاً تمرًا لا لابد ان تحدد نوع التمر فهو سكري او روثان عجوة - [00:17:54](#)

الى غير ذلك من انواع الرطب الكثيرة او غرز او قمح والقمح من اي انواع القمح لان من القمح ما هو ردي لابد بان تعطي وصفاً دقيقاً محدداً لماذا؟ لذلك الذي تسلم فيه - [00:18:20](#)

ومن هنا ينبغي ان ننتبه ان شاء الله لما سيذكره المؤلف وقلت لكم هذه الامور والمشكلات التي ربما يطرحها والمؤلف في الامثلة هذه اصبحت الان زالت لان الامور ظبطت فتجد ان الاواني الان لها مقاييس دقيقة - [00:18:36](#)

الثلجات الغسالات المكوى الفرش البسط المسند كل شيء تجد انه وماذا له اوصاف دقيقة بل تكتب عليه المالكه ويعرف بانه صناعة كذا او كذا اصلي او غير اصلي فلا يمكن ان - [00:18:56](#)

ان يخذك احد وان خدعك فلك ان ترجع اليه وتطالب بحقه قال وتعتبر فيه شروط البيع ويزيد بشروط ستة احدها ان يكون مما ينضبط بالصفات التي ينظر احدهما قال ان يكون موصوفاً ان ينضبط بالصفات - [00:19:16](#)

لانه فرق قد تصف ما ينضبط وما لا ينضبط قد تأتي الى اناء فتقول مثلاً هذا الاناء اعلاه ضيق واسفله واسع واوسطه ماذا؟ محبس او ضيق او محور او هذا الاناء - [00:19:39](#)

مربع ولكن فيه كذا وفيه كذا. هذا الثوب مثلاً ملطخ بكذا وكذا. هذا الثوب فيه انواع مثلاً من الحرير او من الزري او ماذا من نحو كذا هذا العقد فيه نوع كذا ونوع كذا اذا هذه الاشياء ولكن المراد - [00:19:58](#)

اولاً ما هي الاشياء التي يجوز فيها السلام؟ هي المكيال كل مكيال وكل موزون وكل مزروع لان هذه تنضبط هل المعدودات يجوز فيها السلام فيها خلاف؟ لان المعدودات لو اخذنا مثلاً جئت الى البرتقال فيه ما هو كبير وفيه ما هو وسط وفيه ما هو - [00:20:18](#)

صغير الحبيب فيه الكبير وفيه الوسط وفيه الصغير. التفاح كذلك خذ الفواكه غالبها وكذلك الخضروات تجد انها ليست على حجم واحد بل ليست على حجم متقارب تجد صندوقاً واحداً تشتريه فتجد فيه الكبير وكذلك الصغير لكن - [00:20:39](#)

قد تجد نوعاً من البرتقال حجمه محدد عدده محدد هذا يعتبر ماذا؟ يصلح ان يكون موصوفاً لكن الغالب فيه الا يكون كذلك اذا ان يكون منضبطاً بالوصف بحيث اذا وصفت لي هذا الكتاب - [00:20:59](#)

بمعنى كأنك رسمته لي امام عينيك انني اشاهده قال رحمه الله ان يكون مما ينضبط بالصفات التي يختلف الثمن باختلافها ظاهراً. انظروا ان يكون مما ينضبط بالصفات التي يختلف الثمن باختلافها - [00:21:19](#)

يعني قد يكون القدر اذا كان مثلاً مربعا له قيمة اكثر قد يكون القدر اذا كان مستطيلاً نعم. اذا كان هذا الاناء القصد به ان يوضع فيه الفول يحتاج الى نوعية خاصة. تجد اعلاه - [00:21:41](#)

اعلاها مغلق واسفلها ووسطها واسع كلما نزلت اتسعت اذا الاثمان تختلف حسب الوصف فاذا كان مما ينضبط بالوصف ولا تختلف

اثمائه فنعم قال لانه بيع بالصفة ويشترط امكان ضبطها ويصح السلم في المكير انه بيع الى اجل انتهوا لان هناك بيع بالصفة يجوز -

[00:21:58](#)

يعني انت يأتي اليك زميلك فتقول عندي ثلاجة في بيتي ويقابلك في السوق تريد ان تبيع تصفها له صناعة مثلا ماذا انجليزية او فرنسية او مثلا ايطالية وغير ذلك نوعها كذا حجمها كذا كم قدم الى اخره فتعطي استخدمت كذا موديل - [00:22:31](#) وهكذا فاذا جاء رآها قال لانه بيع بالصفة فيشترط ان كان ضبطها فيصح السلم في المكيل والموزون والمزروع. لماذا يجوز وفي هذي اللي انها تنضبط المكيال معروف والميزان معروف والمكيال مكيال اهل المدينة كما جاء في الحديث والميزان ميزان اهل مكة. وايضا المزروع يدقق العلماء في - [00:22:51](#)

فيه ايضا ان لا يكون في البلد انواع مما يقاس بها. فهناك المتر وهناك الذراع وهناك الباعة لكن اذا وحد الذراع زال الامر. اذا قلت قصدت بالذراع الذي يقاس بانما هو المتر - [00:23:19](#)

وكذلك ايضا بالمكيال الصاع والمد. وبالميزان ان يكون الالة التي يوزن بها. انما هي الكيلو او وفيما مضى كانوا يسمونها الوزنة اذا لا بد من تحديد ذلك الشيء. اذا لماذا المكيالات والموزونات والمزروعات يجوز فيها السلم لانها تنضبط - [00:23:39](#) لانها تنضبط وليس معنى تنضبط انها لا يزيد هذا عن هذا نمو لا في الصاع فهذا يزيد حفنة وهذا دون وهذا اقل لكن هذه امور معفو عنها قال لما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله - [00:24:03](#)

صلى الله عليه واله وسلم انه قدم المدينة وهم يسلفون الثمار اذا السلم ايها الاخوة كان موجودا ومع قبل ان يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة ولا شك بان هذا نوع من البيوع. فلما علم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم رسم لهم طريقا سويا - [00:24:23](#)

عوج فيه ولا انحراف فبين لهم ان هذا بيع يجوز وانه سلم صحيح لكن لابد ان يكون على نوع ما جاء في الحديث قال انه قدم المدينة وهم يسلفون الثمار سنتين والثلاث. وفي بعض الروايات وهم يسلمون. هناك تجد بعض العلماء - [00:24:49](#) يقولون السلم لغة اهل الحجاز والسلف لغة اهل العراق. وهذا كلام غير صحيح لان حديث رسول الله انما هو من الحجاز يعني كان بمكة وجاء الى المدينة صلى الله على محمد - [00:25:12](#) خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:25:29](#)